

المحاضرة (١١)

الحسبة (دليل مشروعيتها)

الحسبة

الحسبة لغة: تدل على العد والحساب ، يقال احتسب بکذا اذا اكتفى به ، واحتسب على فلان الامر ، انکره عليه ، واحتسب الاجر على الله ، ادخره لديه ، والحسبة اسم من الاحتساب ، والاحتساب يستعمل في فعل ما يحتسب عند الله تعالى.

الحسبة اصطلاحا: بأنها أمر بالمعروف إذ ظهر تركه ، ونهي عن المنكر إذ ظهر فعله.

دليل مشروعيتها :

دل على طلب الشرع للسبة القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة ، فكل آية وردت في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر هي دليل على مشروعية السبة ، والقرآن الكريم دل على طلب السبة باساليب متنوعة فتارة يامر بها وتارة يجعلها وصفا لازما للمؤمنين وسببا لخيرية الامة وان الغاية من التمكين والظفر بالسلطان هو الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وان ترك ذلك سبب لاستحقاق اللعنة.

الآيات القرانية في مشروعية السبة:

١- قال تعالى: ﴿وَلَئِنْ كُنْتُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ آل عمران: ١٠٤.

٢- قال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُنَّ أُولَائَهُنَّ بَعْضٌ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ التوبه: ٧١.

٣- قال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَا هُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ آل عمران: ١١٠.

٤- قال تعالى: ﴿لَعْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاؤِدَ وَعِيسَى أَبْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ

٧٨ ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهُونَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبَسٌ مَا كَانُوا

٧٩ ﴿يَفْعَلُونَ﴾ المائدة: ٧٨ - ٧٩.

السنة النبوية:

- ١- قوله ﷺ ((من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فقلبه وذلك اضعف الايمان)).
- ٢- قوله ﷺ ((لتأمرون بالمعروف ولننهون عن المنكر او لسلطن الله عليكم شراركم ثم يدعوك خياركم فلا يستجاب لهم)).
- ٣- قوله ﷺ ((افضل شهداء امتی رجل قام الى امام جائز فامرہ بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتلہ على ذلك)).

مدى مشروعيتها:

والحسبة هي امر بالمعروف ونهي عن المنكر – قد ينظر اليها من ناحية المطالب بها ، وقد ينظر اليها من حيث امر ونهي ، من الناحية الاولى هي فرض كفاية اذا قام به بعض سقط عن الباقيين، وان لم يقم بها احد اثم القادرون جميعا، وقد تصبح فرض عين اذا عين شخص معين، اما من الناحية الثانية اي ينظر الى ذاتها فان فهي قد تكون واجبة او مندوبة حسب موضوعها.

حكمة مشروعية الحسبة:

- ١- حكمة مشروعيتها ظاهرة لان تبليغ الدعوة الاسلامية بجميع معانيها يندرج تحت مفهوم الامر بالمعروف والنهي عن المنكر.
- ٢- ان الحكمة من مشروعيتها تؤدي العذاب وتنزل رحمة الله .